


ISSN: 2710-5059 Online

ISSN: 2708-7239 Print



# مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة New Humanitarian Knowledge Research

## الفلسفة والعلوم الاجتماعية *Philosophy and social sciences*

### مجلة علمية عالمية محكمة

تصدر عن: المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث  
Issued by: Global Humanitarian Pivot for Development and Research

المجلد رقم 1 العدد رقم 1  
الإقطاع في الإسلام في زمن النبوة  
الدكتور مهدي جراد/تونس والدكتورة أمينة أبو حطب /فلسطين  
تاريخ النشر : 15-07-2023



[www.global-journal.org](http://www.global-journal.org)





## الإقطاع في الإسلام في زمن النبوة

### Feudalism in Islam at the time of prophecy

الدكتور مهدي جراد/تونس

الدكتورة امنة ابو حطب /فلسطين

#### ملخص

تتناول هذه الدراسة الإقطاع في زمن النبوة، وتنظر في الإقطاع بوصفه أكبر وجوه الملكيات أيام الرسول (صلى الله عليه وسلم)، ومن ذلك إقطاع أراضٍ لدور السكن، وإقطاع أراضٍ معروفة، وأراضٍ غير معروفة، وإقطاع آبار مياه، فضلاً عن الإقطاع الجماعي، وغير ذلك. ولاحظت هذه الدراسة أن الرسول – عليه السلام – أقطع نساءً مثلما أقطع رجالاً.

#### Abstract:

This study deals with feudalism at the time of the Prophet of Islam and considers feudalism as the largest aspect of property at the time of the Messenger Muhammad, including the feudalism of lands for residences, the feudalism of known lands, unknown lands, the feudalism of water wells, as well as the collective feudalism, and so on. This study observed that the Prophet of Islam granted land to women just as he granted land to men.



## المقدمة:

لم يحظ التاريخ الاقتصادي لدولة الإسلام بعناية كافية من قبل علماء الأمة المعاصرين سواء الفقهاء منهم أم المؤرخين؛ ويعود ذلك لأسباب عدة منها عدم قبول كثير من المسلمين بتحكم الاقتصاد في تشكيل السياسية، وبالتالي توجيه حركة التاريخ.

ويبدو أن حساسية الحديث عن فترة الرسالة قد وقف حاجزاً أمام كثير من الباحثين ممن تناولوا سياسة الرسول المالية على حقيقتها وكما جاءت في مصادرنا على اختلاف أنواعها، من هنا نراهم يتحدثون وفي فكرهم معارضة الرأسمالية من جهة والإشترابية من جهة أخرى، أما عرضهم لرأي الإسلام فيمكن إدراجه في إطار مفهوم "المدينة الفاضلة" على الأغلب من جهة ثالثة.

شكل الإقطاع أكبر وجوه تكوين الملكيات أيام رسول الله "صلى الله عليه وسلم"، فقد أقطع الرسول الداخلين في الإسلام أراضٍ لبناء دور للسكن وأراضٍ عامرة وغير عامرة "موات"، ولم يحدد مساحة لهذه الأراضى، وأقطع آبار المياه وكذلك مناجم المعادن حتى أنه خصص مبلغاً من المال من واردات الدولة الفتية لأشخاص ما داموا أحياء . والملاحظ أن هذه الإقطاعات كلها إقطاعات تمليك ولم تكن إقطاعات إستغلال. ويوضح تراث الإقطاع هذا أنواع الملكيات أو الأراضى المقطوعة، فقد تراوحت من موضع دار للسكن إلى مناطق شاسعة جداً، من جهة ومن مناجم للمعادن إلى مقدار من واردات الدولة طيلة حياة المُقَطَّع من جهة ثانية.



### إقطاع أماكن لدور السكن:

تشير الروايات أن الرسول (ص) أقطع أماكن لدور السكن في مكة والمدينة، فيذكر أنه أقطع الأزرق الغساني، وهو ممن حالف بني أمية بعد أن أسلم وانضم للرسول في حصار الطائف<sup>(1)</sup>. موضع داره عند المروة بمكة<sup>(2)</sup>. وأقطع عتبة بن فرقد بن يربوع بن حبيب بن رفاعة بن الحارث من بني سليم، موضع داره بمكة<sup>(3)</sup>. وأقطع عمار بن ياسر، مولى بني مخزوم، موضع داره في مكة<sup>(4)</sup>.

وأقطع صفية بنت عبد المطلب موضع دارها في المدينة<sup>(5)</sup>. وأقطع عثمان بن عفان موضع داره بالمدينة<sup>(6)</sup>. ومنح خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي موضع داره في المدينة المنورة<sup>(7)</sup>. وأقطع عمرو بن حريث المخزومي موضع داره بالمدينة<sup>(8)</sup>. وأقطع عبد الله بن جحش، حليف بني أمية، موضع داره في سوق المدينة المنورة<sup>(9)</sup>. وهذا ما أجمله أحد الرواة بقوله أن الرسول أقطع المهاجرين دوراً في المدينة<sup>(10)</sup>. ويصف ذلك ابن شبة بقوله "لما قدم رسول الله (ص) المدينة أقطع الناس عدداً من الدور"<sup>(11)</sup>. ويصف البلاذري هذا الواقع بقوله: خط الرسول (ص) لأصحابه في كل أرض ليس لأحد، فيما وهبت له الأنصار من خطتها"<sup>(12)</sup>.

(1) ابن حجر، الإصايب، ج1، ص46.

(2) حميد الله، الوثائق، ص311.

(3) م، ن، ص311.

(4) ابن سعد، الطبقات، ج3، ص179.

(5) ابن كثير، السيرة، ج4، ص671.

(6) ابن شبة، تاريخ، ج2، ص229. ص248. ص244. ص246.

(7) حميد الله، الوثائق، ص18.

(8) أبو داود، سنن، ج3، ص173. حميد الله، الوثائق، ص16.

(9) ابن الأثير، أسد، ج4، ص324.

(10) البغوي، شرح، ج8، ص282.

(11) ابن شبة، تاريخ، ج2، ص242.

(12) البلاذري، أنساب، ج1، ص270.

ومن المتوقع أن الهجرة للمدينة والتأكيد عليها أوجد الحاجة إلى أماكن للسكن وهنا قام الرسول بإقطاع المهاجرين مساحات صغيرة من أرض الموات أو الأرض التي لا يملكها أحد في المدينة لصحابته ممن انضم إليه واستقر في المدينة، هكذا نلاحظ أن كثيراً من المهاجرين قد سكنوا في دور الأنصار في البدايات ثم ما لبثوا أن تحولوا إلى سكنات خاصة بهم قاموا ببنائها (13).

هذا وتؤكد كتب التراث أن الرسول أقطع شخصيات إسلامية أراضٍ ليست من أراضي الفيء التي تملكها الرسول (ص) في الحجاز من الجماعات اليهودية، والملاحظ أن هذه الإقطاعات التي سنتناولها في الصفحات القادمة هي أراضٍ لا يملكها أحد أو أراضٍ موات أو أراضٍ وآبار للقبائل التي أقطعت لها.

### إقطاع أراضٍ غير مُحدودة أو معروفة:

يرد في الروايات أن الرسول (ص) أقطع أشخاصاً أرضين دون تحديد طبيعتها إن كانت عامرة أو موات، ودون تحديد لمساحتها أيضاً، أو ذكر لاسمها أو موقعها كذلك. تذكر الروايات أن الرسول (ص) أقطع أبا بكر الصديق أرضاً<sup>(14)</sup>. ومنح أبا رافع، مولى العباس بن عبد المطلب، قطعة أرض<sup>(15)</sup>. وأعطى جحدم بن فضالة الجهني أرضاً<sup>(16)</sup>. وأقطع حجر الحميري، وهو أحد أقبال (ملوك) اليمن، أرضاً<sup>(17)</sup>. وأقطع الزبير بن العوام، من بني أسد بن عبد العزى، أرضاً<sup>(18)</sup>.

ويضيف الرواة أنه (ص) أقطع الرقاد بن عمرو بن ربيعة بن جعدة، من هوازن، ضيعة في ديار قومه<sup>(19)</sup>. وأقطع سلمة بن مالك السلمي أرضاً<sup>(20)</sup>. وأقطع سليط بن أيوب بن الحكم الانصاري أرضاً من الموات<sup>(21)</sup>. وأقطع سعيد بن أبي سفيان الرعلي أرضاً<sup>(22)</sup>.

(13) أنظر: العلي، ملكية، ص400-404.

(14) ابن كثير، السيرة، ج4، ص661.

(15) الهيثمي، مجمع، ج4، ص159.

(16) المتقي الهندي، كنز، ج7، ص15.

(17) ابن حجر، الإصابة، ج6، ص596.

(18) ابن حنبل، المسند، ج9، ص222. أبو داود، سنن، ج3، ص177.

(19) النويري، نهاية، ج18، ص47.

(20) ابن حجر، الإصابة، ج3، ص153.

(21) أبو عبيد، الأموال، ص386. ابن حجر، تهذيب، ج4، ص163.

(22) ابن حجر، الإصابة، ج3، ص106.

وأقطع ظبيان بن كدادة أرضاً في بلاد قومه<sup>(23)</sup>. وأقطع الرسول علي بن أبي طالب عدة مواضع<sup>(24)</sup>. وأقطع عوسجة بن حرمة الجهني أرضاً<sup>(25)</sup>. وأقطع معقل بن سنان المزني قطيعة<sup>(26)</sup>. وأقطع حليفاً لمالك بن عمر البلوي أرضاً<sup>(27)</sup>. وأقطع عليه الصلاة والسلام وأئل بن حجر الحضرمي، أحد ملوك حضرموت، أرضاً ، وبعث معه معاوية بن أبي سفيان يعطيه إياها<sup>(28)</sup>. وأقطع عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف أرضاً<sup>(29)</sup>.

### إقطاع أراضٍ معروفة

وبالمقابل تذكر الروايات إقطاعات الرسول (ص) لأراضٍ معروفة وواضحة، فقيل: أن الرسول (ص) أقطع أبا سلمة بن عبد الأسد المخزومي البويلة (البويرة) شمال المدينة في الطريق إلى تيماء<sup>(30)</sup>. وأقطع (ص) أبا سبرة بن أبيّ، من بني عامر بن لؤي بن غالب، جُردان<sup>(31)</sup>. وأقطع أسامة بن زيد بن ثابت ، مولى رسول الله، ضيعة بوادي القرى<sup>(32)</sup>. وأقطع أوفى بن مولة العنبري، من بني تميم، قطعة أرض في موطن قبيلته وأرض يقال لها الغنيم (الغميم) قرب المدينة<sup>(33)</sup>. ومنح الرسول (ص) إياس بن قتادة العنبري، من تميم، الجابية في اليمامة وأرضاً في ديار قبيلته<sup>(34)</sup>. ومنح الرسول بشر بن معاوية، من بني البكاء، موضعاً يقال له عفراء<sup>(35)</sup>. ومنح بلال بن الحارث المزني العقيق في بلاد مزينة، وهي صالحة للزراعة<sup>(36)</sup>. وأقطع ثور (نور) بن عزة بن عبد الله بن سلمة القشيري أرضاً في العقيق وأراضي في البحرين<sup>(37)</sup>.

(23) م.ن، ج3، ص560.

(24) الحموي، معجم، ج5، ص450.

(25) ابن كثير، البداية، ج3، ص5.

(26) ابن الأثير، اسد، ج5، ص230. الحموي، معجم، ج4، ص174.

(27) ابن حجر، الاصابة، ج3، ص191.

(28) الدرامي، السنن، ج2، ص268.

(29) ابن حنبل، المسند، ج3، ص133.

(30) ابن الأثير، اسد، ج5، ص153. البكري، معجم، ج1، ص285. النويري، نهاية، ج17، ص140.

(31) ابن الأثير، اسد الغابة، ج5، ص133. النويري، نهاية، ج18، ص84. البغدادي، مرصد، ج1، ص334.

(32) المبرد، الكامل، ج1، ص296. ابن عساكر، تهذيب، ج2، ص394. المسعودي، مروج، ج4، ص190. 191.

(33) ابن حجر، الاصابة، ج1، ص163. الحموي، معجم، ج4، ص214.

(34) ابن حجر، الاصابة، ج1، ص163. ابن الأثير، اسد، ج1، ص178.

(35) ابن حجر، الاصابة، ج1، ص163. ابن الأثير، اسد، ج1، ص178.

(36) البكري، معجم، ج3، ص953. الزبيدي، تاج، ج4، ص213.

(37) ابن حجر، الاصابة، ج1، ص415. الزبيدي، تاج، ج8، ص264..

وأقطع صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت الانصاري، بئرخاء بنواحي المدينة، وهي أراضٍ مزروعة بالنخيل<sup>(38)</sup>. وأقطع الرسول (ص) حصين بن مشتم التميمي أرضاً في بلاد قومه<sup>(39)</sup>. وحصين بن نضلة الأسدي أراضي واودية في بلاد قومه، قرب جبلي أجأ وسلمى شمالي نجد، منها ثُرْمذ (ثرمد) وكتيفة<sup>(40)</sup>. وأقطع حصين بن أوس السلمي مواضع الفرغين وذات أعشاش من بلاد تميم<sup>(41)</sup>.

وأقطع حمزة (جمرة) بن النعمان، من بني عذرة، أرضاً من وادي القرى، وكانت بمقدار جرى فرسه ورمية سهمه<sup>(42)</sup>. وأقطع الزبير بن العوام أرضاً بمقدار ثلثي فرسخ، وأعطاه سوارق كله أعلاه وأسفله، وقيل أقطعه بمقدار جرى فرسه ورمية سهمه<sup>(43)</sup>. وأقطع الرقاد بن عمرو بن ربيعة، من بني جعدة من هوازن، ضيعة بالفلج<sup>(44)</sup>. وأقطع راشد بن حفص بن عبد ربه السلمي، وكان سادناً لصنم بني سليم، أرضاً بالمعلاة، وقيل رمية سهمه برهاط، وقيل موضعاً فيه عين ماء تجري في رهاط بالقرب من مكة<sup>(45)</sup>. وأقطع زيد الخيل بن مهلهل بن زيد الطائي أرضين في بلاد قومه في جبلي أجأ وسلمى في شمالي نجد<sup>(46)</sup>.

واقطع سلمة بن سلامة بن وقش بن زغبة بن عبد الأشهل الأنصاري منطقة ما بين الحناظي إلى ذات الأسود من ديار بني أسد<sup>(47)</sup>. وأقطع سنبر الإراشي، حليف عمر بن حسان، أرضاً بوادي القرى<sup>(48)</sup>. وأقطع سعيد بن أبي سفيان الرعلي أرض نخل بالسوارقية<sup>(49)</sup>.

(38) ابن عبد البر، الاستيعاب، ج1، ص314. ابن الأثير، اسد، ج2، ص412. ابن كثير، السيرة، ج3، ص319.

(39) ابن حجر، الاصابة، ج2، ص90. ص574.

(40) الحموي، معجم، ج2، ص89. ابن حجر، الاصابة، ج2، ص90. ابن عبد الحق، مراصد، ج1، ص259.

(41) ابن حجر، الاصابة، ج1، ص332. ابن الأثير، اسد، ج2، ص23.

(42) البلاذري، فتوح، ص35. البكري، معجم، ج1، ص45. ابن عبد البر، الاستيعاب، ج1، ص75.

(43) ابن قتيبة، المعارف، ص220. السمناني، روضة، ج2، ص549.

(44) النويري، نهاية، ج18، ص47. البغدادي، مراصد، ج3، ص1043.

الفلج: مدينة بأرض اليمامة لبني جعدة. انظر، البغدادي، مراصد، ج3، ص1041.

(45) النويري، نهاية، ج8، ص76. البغدادي، مراصد، ج2، ص644. ابن كثير، السيرة، ج1، ص375.

رهاط: موقع على ثلاث ليال من مكة. انظر، البغدادي، ج2، ص644.

(46) الحموي، معجم، ج2، ص89. البغدادي، مراصد، ج1، ص259.

(47) البكري، معجم، ج2، ص470. حميد الله، الوثائق، ص306.

(48) ابن حجر، الاصابة، ج3، ص191. ابن الأثير، اسد، ج2، ص360.

وادي القرى: بين كيماء وخيبر، انظر ياقوت، معجم، ج4، ص53.

(49) حميد الله، الوثائق، ص220.

السوارقية: قرية أبي بكر الصديق، بين مكة والمدينة، وهي نجدية بها مزارع ونخل كثير، انظر ياقوت، معجم، ج3، ص313.

واقطع سمعان بن عمر بن حجر الاسلمي أراضي الرسلين والدركاء (50) . واقطع صهيب بن سنان مولى عبد الله بن جدعان أرض او ضيعة الضرّاطة (51) . واقطع علي بن ابي طالب عدة مواضع قرب المدينة مثل الفقيرين وبنرقيس والشجرة (52) . واقطع العداء بن خالد بن هوذة بن صعصعة العامري أراضي في بلاد قومه ما بين المصباغة إلى الزج ولوابة الخرار (53) .

وأعطى الرسول (ص) العرس بن عامر بن ربيعة من بني عامر بن صعصعة مساكن قبيلته من المصناعة إلى المران (54) . واقطع عتير العدوى أرضاً بوادي القرى (55) . واقطع عوسجة بن حرملة الجهني منطقة تقع ما بين بلكنة إلى المصنعة إلى الجفلات وهي في بلاد جهينة، وقيل أنه (ص) أقطعه ذي المروة، وقيل ذا أمر، موضع في برية الشام من جهة الحجاز (56) . واقطع عظيم بن الحارث المحاربي أراضي في ديار قومه تدعى رامس (57) . واقطع عطية بن مالك أرضاً من حرة الوادي (58) .

واقطع الرسول (ص) عمر بن أبي سلمة المخزومي ما بين السعدية والشقراء (59) . واقطع العباس بن مرداس السلمي أرضاً تدعى مدموراً (60) . واقطع فرات بن حيان العجلي، حليف بني سليم، أرضاً زراعية في اليمامة (61) . واقطع قتادة بن الأعور التميمي موضعاً في ديار بني تميم في الدهناء (62) . واقطع قرط بن ربيعة الدماري أرضاً بحضرموت (63) . واقطع كشد الجهني ينبع وبها عيون وأراض زراعية (64) . واقطع مداش بن شقير من بني

(50) ابن حجر، الاصابة، ج3، ص183. حميد الله، الوثائق، ص325.

(51) النويري، نهاية، ج7، ص140.

(52) البلاذري، فتوح، ص22. ابن الاثير، اسد، ج3، ص588.

(53) حميد الله، الوثائق، ص225.

(54) البكري، معجم، ج2، ص1213. حميد الله، الوثائق، ص15.

(55) الهيثمي، مجمع، ج6، ص9.

(56) الحموي، معجم، ج4، ص58. ابن حزم، جمهرة، ص446، ابن كثير، السيرة، ج2، ص694. حميد الله، الوثائق، ص263.

(57) البغدادي، مراصد، ج2، ص596. حميد الله، الوثائق، ص15.

(58) الزبيدي، تاج، ج5، ص424.

(59) ابن حجر، تهذيب، ج7، ص456. حميد الله، الوثائق، ص14.

(60) ابن كثير، البداية، ج5، ص353. حميد الله، الوثائق، ص317.

(61) ابن عبد البر، الاستيعاب، ج3، ص1258. ابن حجر، الاصابة، ج5، ص357.

(62) البغدادي، مراصد، ج2، ص226. حميد الله، الوثائق، ص259.

(63) حميد الله، الوثائق، ص16.

(64) الواقدي، المغازي، ج1، ص14. البكري، معجم، ج4، ص656.

ينبع: عن يمين، منوى لمن كان منحدرأ في المدينة الى البحر انظر ياقوت، معجم، ج8، ص526.



سعد هذيم أراضي في وادي القرى<sup>(65)</sup>. واقطع المقداد بن الأسود حليف بني زهرة أرضاً في منطقة حديلة<sup>(66)</sup>.

وأقطع مجاعة بن مرارة الحنفي مياهاً وأراضي في اليمامة منها الغورة وغرابة والجبل وهي أراضٍ زراعية<sup>(67)</sup>. وأقطع النعمان بن هوذة العذري حضرفرسه ورمية سهمه في وادي القرى<sup>(68)</sup>. وأقطع نضلة بن عمرو الغفاري أرض بقرية الصفراء فوق ينبع<sup>(69)</sup>. وأقطع هلال بن عامر بن صعصعة وادٍ يقال له سلبة قرب المدينة<sup>(70)</sup>. وأقطع هوذة بن نبيشة السلمي ماحوى الجفر كله قرب المدينة المنورة<sup>(71)</sup>. وأقطع يزيد بن مالك بن عبد الله، من بني سعد العشيرة وادي جُعفى باليمن<sup>(72)</sup>. وأقطع يزيد بن المحجل، من بني بلحارث بن كعب المذحجي، وادي الرحمن من نمرة<sup>(73)</sup>. وأقطع يزيد بن الطفيل الحارثي الماضنة وقيل من أراضي نجران أو أراضي اليمامة<sup>(74)</sup>. وأقطع وائل بن حجر الحضرمي أرضاً في حضرموت<sup>(75)</sup>. واقطع أبيض بن حمال بن مرشد أراضي ومستنقعات في أرض مراد بالجوف<sup>(76)</sup>.

(65) البكري، معجم، ج1، ص45.

(66) ابن كثير، السيرة، ج3، ص416.

حديلة: مدينة باليمن سميت بذى حديلة، انظر، ياقوت ج2 ص268.

(67) البخاري، التاريخ، ج1، ق1، ص376. البلاذري، فتوح، ص93. أبو عبيد، الاموال، ص259. الهيثمي، مجمع، ج6، ص9.

الغورة، غرابة، الجبل من نواحي اليمامة أنظر، ابن منظور، لسان، ج4، ص226. البكري، معجم، ج3، ص1008. (68) السمعاني، الانساب، ج4، ص145.

(69) الحموي، معجم، ج3، ص488. ابن الاثير، اسد، ج5، ص323.

الصفراء: قرية كثيرة الزرع، وهي فوق ينبع مما يلي المدينة، انظر، ياقوت، معجم، ج3، ص488.

(70) البغدادي، مرصد، ج2، ص726. حميد الله، الوثائق، ص325.

سلبة: وادٍ قرب المدينة. انظر، البغدادي، مرصد، ج2، ص726.

(71) ابن سعد، طبقات، ج1، ص26. حميد الله، الوثائق، ص309.

(72) ابن حزم، جمهرة، ص410.

(73) ابن سعد، الطبقات، ج5، ص529.

(74) الحموي، معجم، ج5، ص75. حميد الله، الوثائق، ص168.

(75) ابن الاثير، جامع، ج11، ص277.

(76) ابن سعد، الطبقات، ج5، ص524.



### اقتطاع آبار ماء:

هذا وقد اقتطع الرسول (ص) آبار مياه فيذكر أنه أقطع أبا بكر الصديق بئر حجر (77) .  
وأقطع أوفي بن موله العنبري بئر (ماء) الغميم قرب المدينة (78). وأقطع ثور (نور) بن  
عزرة القشيري أباراً في العقيق (79). وأقطع جميل بن رادم (رادم) العذري بئر ماء يقال له  
الرمداء (80). وأقطع حصين بن عوف الخثعمي عدة مياه بالمروت (81) . وأقطع حصين بن  
مشتم التميمي عدة مياه في أرض جذام بالشام منها عين اصهيب والماعزة والهوى والثماد  
والسديرة، وقيل انه أقطعه ماء الأشقر في ديار تميم (82).  
واقطع الرسول (ص) رزين بن أنس، من بني سليم، بئر ماء يسمى الدثينة وهولبني  
سليم (83) . وأقطع ساعدة العنبري، من بني تميم، بئر الجعوبية في الفلاة في الحجاز (84).  
واقطع سعيد بن العداء، من بني البكاء، ماء الرحيح (85). وأقطع العداء بن خالد بن هوزة  
العامري عدة مياه في بلاد قومه منها ماء زجّ وغديراً بناصية ضرية (86). وأقطع عبد  
الرحمن بن الأصم العبدي، من بني البكاء، بئر ماء (87) . وأقطع عظيم بن الحارث المحاربي

(77) النويري، نهاية، ج17، ص277.

(78) الحموي، معجم، ج4، ص223. حميد الله، الوثائق، ص260.

(79) النويري، نهاية، ج18، ص47. حميد الله، الوثائق، ص318.

(80) حميد الله، الوثائق، ص320.

(81) المتقي الهندي، كنز، ج1، ص626.

(82) الهيثمي، مجمع، ج6، ص9. ابن حجر، الاصابة، ج2، ص90. ص574.

(83) البغدادي، مراصد، ج4، ص514.

الدثينة: منزل لبني سليم وكان اسمها في الجاهلية الدفينة وتقع الى الجنوب من المدينة على طريق مكة. انظر البغدادي،  
مراصد، ج4 ص514.

(84) الهيثمي، مجمع، ج6، ص9.

(85) ابن حجر، الاصابة، ج3، ص120.

(86) الحموي، معجم، ج3، ص133. ابن حجر، الاصابة، ج4، ص466.

(87) حميد الله، الوثائق، ص313.

ماء فخ(88). وأقطع عمر بن الخطاب بئر جرم(89). وأعطى الرسول (ص) لقيط بن صعصعة ماء لبني عامر بنجد يقال له التنظيم(90). ومنح مشمرج بن خالد السعدي ماء يقال له ركيّ بالبادية(91). وأقطع وقاص بن قمامة وعبد الله بن قمامة السلميين ماء المحدث بتهامة(92). وأقطع امنة بنت الأرقم من بني مخزوم بئر ماء ببطن العقيق(93).

### إقطاع أراضٍ في بلاد الشام قبل الفتح :

من اللافت للانتباه أن الرسول (ص) أقطع مالا يملك أو ليس له السيطرة عليه(94). فقد أقطع تميم الداري الخليل ومنطقتها، فيذكر أنه أقطعه بيت عينون من قرى بيت لحم وحبرون المرطوم وبيت إبراهيم، وكتب له بذلك كتاباً(95). وقيل أنه وعد ثعلبة الخشني أرضاً كانت تحت يد الروم حين تفتح الشام(96). وأقطع الرسول، رجلاً اسمه ميمون أرضاً في الشام(97). وقيل أن الرسول أقطع كثير بن سعد الجذامي عميق من كورة جبرين جنوب فلسطين(98).

### إقطاع المعادن

ومن اللافت للنظر أن الرسول (ص) قد أقطع مناجم المعادن لأشخاص فقد أكدت المصادر أنه أقطع بلال بن الحارث المزني شيخ مزينة معادن القبلية وهو منجم ذهب، على ساحل البحر في الحجاز(99). كما وأقطع أبيض بن حمال أحد شيوخ سبأ ملح مأرب(100).

### مواد عينية:

- (88) م. ن، ص15.  
 (89) النويري، نهاية، ج17، ص140.  
 (90) البكري، معجم، ج4، ص1314. ابن شبة، تاريخ، ج2، ص516.  
 (91) ابن حجر، الاصابة، ج6، ص123. ابن الاثير، اسد، ج4، ص402.  
 (92) البكري، معجم، ج5، ص73. حميد الله، الوثائق، ص307.  
 (93) ابن الاثير، اسد، ج5، ص389.  
 (94) أنظر: الديار بكري، تاريخ، ج1، ص218.  
 (95) أبو يوسف، الخراج، ص132. حميد الله، الوثائق، ص310. حسين، الحياة، ص57.  
 (96) ابن حجر، الاصابة، ج6، ص242.  
 (97) م. ن، ج8، ص280.  
 (98) م. ن، ج8، ص280.  
 (99) ابن عبد البر، الاستيعاب، ج1، ص183. البلاذري، فتوح، ص14. أبو عبيد، الأموال، ص338. الهيثمي، مجمع، ج6، ص7. ابن حجر، الاصابة، ج1، ص326.  
 (100) ابن سعد، طبقات، ج5، ص524. الدرامي، سنن، ج2، ص268. ابن منظور، لسان، ج8، ص281. علي، المفصل، ج7، ص147.

تشير الروايات إلى أن الرسول (ص) أقطع عدداً من الشخصيات جزءاً من واردات أو من صدقات منطقة أو قبيلة معينة لشيخها، فيذكر أنه أقطع قيس بن مالك الأرحبي محاصيل زراعية من إنتاج قبيلته في كل سنة (101). وقيل أنه أقطع مجاعة بن مرارة بن سلمى الحنفي مالاً من صدقات اليمامة سنوياً (102). والشيء نفسه قيل أنه منح قرّة بن هبيرة بن عامر القشيري برداً في كل سنة (103). وكذلك فروة بن مسيك المرادي من كندة، حلة من نسج عمان في كل سنة (104). وقيل أن الرسول اطعم رئيس وفد همدان، لما جاء مسلماً ثلاثمائة فرق (105). من بيت المال جارية عليه. وورد أيضاً ان الرسول (ص) أطعم نمط بن قيس الهمداني طعمة في اليمن جارية عليه (106). وهكذا قيل أن الرسول (ص) أراد إقطاع جزية البحرين للانصار (107).

### إقطاع جماعي

ويتحدث تراث الإقطاع عن إقطاع الرسول لأكثر من شخص سواء كانوا افراداً أم عشائر أم قبائل فيذكر أنه أقطع رجالاً من بني تميم مياهاً وأراضي عند وفودهم عليه (108). وأقطع بني المداش حائطاً في وادي القرى (109). وأقطع صحابته أراضي قرب المدينة (110).

وأقطع رسول الله أيضاً بني رفاعة من جهينة ذي المروة (111). وأقطع بني سبيح من جهينة أراضي (112). وأقطع وفد بني عقيل بن كعب العقيق، عقيق بني عقيل، وهي أرض فيها عيون ونخيل (113). وقيل أنه أقطع وفد همدان ما سألوه عندما قدموا عليه مسلمين (114).

(101) ابن الأثير، اسد، ج4، ص142.

(102) أبو داود، سنن، ج3، ص151.

(103) النويري، نهاية، ج18، ص47.

(104) م. ن، ج8، ص85.

(105) " كان هذا المكيال يساوي في المدينة 3 صيعان أي = 617 و 12 لتر " أنظر: فالتر هنتس، المكابيل، ص64. الفرق: "إناء يأخذ ستة عشر رطلاً" انظر الزمخشري، الفائق، ج3، ص104.

(106) ابن حجر، الإصابة، ج6، ص472.

(107) ابن حجر، فتح، ج6، ص268.

(108) المتقي الهندي، كنز، ج13، ص291.

(109) الحموي، معجم، ج2، ص209.

(110) م. ن، ج5، ص86.

(111) ابن الأثير، جامع، ج11، ص230. أبو داود، سنن، ج3، ص176.

(112) ابن كثير، البداية، ج5، ص353.


(113) ابن كثير، السيرة، ج4، ص174. ابن حجر، الإصابة، ج6، ص128.

(114) الديار بكري، تاريخ، ج2، ص195.

وأقطع غفار وأسلم من أرض الفرع بين مكة والمدينة<sup>(115)</sup>. وأقطع أحياء من العرب قرب المدينة ما عدا مزينة<sup>(116)</sup>. وأقطع رجلين من بني البكاء منازل قبيلتهما<sup>(117)</sup>. ويذكر أنه (ص) أقطع جماعة من بني فزاره أرضاً في وادي القرى<sup>(118)</sup>. وأقطع أوفى بن مولى وإياس بن قتادة أرضين ومياهاً في أراضي قبيلتهم<sup>(119)</sup>.

### الخاتمة:

يبدو واضحاً مما سبق أن الرسول (ص) أقطع أرضين مختلفة المساحات ومتعددة الأنواع، فقد تنوعت أحجام هذه الإقطاعات، وأنواعها، من دارٍ إلى ضيعة أو حديقة صغيرة أو كبيرة، وأقطع مساحات واسعة مقدار جريّ الفرس ورمية السهم، أو وادياً أو مناطق محددة، وهذا يشير بكل وضوح أن لا تحديد للمساحة التي أقطعها الرسول، كما أنه أقطع ديار القبيلة للقبيلة نفسها أو لسيدها وشيخها، وأقطع كذلك الأراضي العامرة المزروعة بالأشجار، وأقطع أراضي موات، ناهيك عن إقطاعه آبار مياه وعيون لأشخاص. كما أنه أقطع المناجم التي يُستخرج منها المعادن أو الممالح أي المستنقعات التي يُستخرج منها الملح، كما أنه أقطع أراضي تحت سيطرة دول أخرى قبل فتحها. كما أنه أقطع أشخاصاً مقداراً من المال أو من الانتاج يُجرى عليهم سنوياً من صدقات (زكاة) القبائل العائدة إلى المدينة المنورة. كما يلاحظ أن الرسول – عليه السلام – أقطع نساءً مثلما أقطع رجالاً.



(115) البكري، معجم، ج3، ص1021.

(116) الأزدي، تاريخ، ج3، ص484.

(117) ابن حجر، الاصابة، ج3، ص484.

(118) م. ن، ج6، ص268.

(119) م. ن، ج1، ص163.